

بلاغ
فتح مناظرة خارجية
لائنتداب أعوان بالوكالة الفنية للنقل البري

تعتزم الوكالة الفنية للنقل البري تنظيم مناظرة خارجية بالملفات مشفوعا باختبارات شفاهية و تطبيقية لللائنتداب في خطط ممتحن لرخص السياقة ومراقب فحص فني للعربات من الدرجة الأولى ومراقب فحص فني للعربات وفقا للجدول التالي:

المقاييس		العدد المطلوب	مكان التعيين	رمز المناظرة	عدد الخطط المعرضة للتناظر	الخطة
معدل التخرج (40 نقطة)*		43	تونس الكبرى	C01	82	مراقب فحص فني للعربات (صنف 3)
		02	بنزرت	C02		
30 نقطة	أقل أو يساوي 25 سنة	02	الكاف	C03		
		01	القصرين	C04		
25 نقطة	أكثر من 25 إلى 30 سنة	02	القيروان	C05		
		02	المنستير	C06		
20 نقطة	أكثر من 30 إلى 35 سنة	03	المهدية	C07		
		03	جندوبة	C08		
		03	سوسة	C09		
		03	سليانة	C10		
05 نقاط	أكثر من 35 سنة	01	نابل	C11		
		01	صفاقس	C12		
20 نقطة	سنة 2014 و ما بعدها	02	قايس	C13		
		02	تطاوين	C14		
		01	توزر	C15		
		02	قبلي	C16		
15 نقطة	سنتي 2012 و 2013	01	قفصة	C17		
		04	سيدي بوزيد	C18		
10 نقطة	سنتي 2010 و 2011	04	بن قردان	C19		
		03	تونس الكبرى	CC01		
		03	تونس الكبرى	E01		
رخصة السياقة (إضافة صنف " د " أو ج+هـ ") (10 نقاط)	قبل سنة 2010	02	باجة	E02	20	ممتحن لرخص السياقة (صنف 4)
		02	بنزرت	E03		
		02	قايس	E04		
		01	قفصة	E05		
		01	جندوبة	E06		
		01	القيروان	E07		
		01	الكاف	E08		
		02	المهدية	E09		
		01	مدنين	E10		
		01	نابل	E11		
		01	صفاقس	E12		
		01	تطاوين	E13		
		01	زغوان	E14		

* (معدل سنة التخرج/20)*2

الشروط العامة للمشاركة :

- يفتح باب المشاركة في هذه المناظرة للمرشحين الذين تتوفر فيهم الشروط التالية :
- يجب على المترشح أن يكون تونسي الجنسية و متمتعا بحقوقه المدنية و أن تتوفر فيه المؤهلات المطلوبة ليمارس المهام التي يترشح لها.
- أن يكون المترشح متحصلا على الشهادة العلمية المطابقة للاختصاص المطلوب حسب الجدول التالي:

الاختصاص	الشهادة العلمية	الخطة
(الآلية ، ميكانيك وكهرباء السيارات ، إلكترونيك صناعي، الإلكترونيات، كهرباء ، الصيانة الصناعية ، الصيانة الإعلامية ، الإعلامية الصناعية ، صيانة المعدات الثقيلة) .	أن يكون المترشح متحصلا على شهادة مؤهل التقني المهني (منظرة بالمستوى الثالث من سلم الوظائف الوطني) مسلمة من مراكز التكوين المهني أو المصادق عليها من وزارة التربية أو وزارة التكوين المهني و التشغيل.	مراقب فحص فني للعربات (صنف 3)
	أو متحصلا على شهادة البكالوريا تقني .	
اختصاص تقني (ولا يدخل ضمن الاختصاصات كل ما يتعلق بالعلوم الإدارية والاقتصادية والقانونية والاجتماعية والإنسانية) .	أن يكون المترشح متحصلا على شهادة مؤهل تقني سامي أو على شهادة تكوين (منظرة بالمستوى الرابع من سلم الوظائف الوطني) .	مراقب فحص فني للعربات من الدرجة الأولى (صنف 4)
		ممتحن لرخص السياقة (صنف 4)

- ألا يتجاوز سن المترشح 40 سنة بتاريخ غرة جانفي 2016 .
- أن يكون المترشح متحصلا على رخصة سياقة تونسية من الصنف " ب " .

ملاحظة هامة:

- بالنسبة لخطط مراقب فحص فني للعربات من الدرجة الأولى ومراقب فحص فني للعربات تتطلب مجهود بدني و من الأفضل أن يكون المترشح ذكرا.
- يترتب عن كل تصريح مغالط منع المترشح من مواصلة المشاركة في المناظرة.

مراحل إجراء المناظرة

تجرى المناظرات في الخطط المفتوحة للتناظر على 03 مراحل :

المرحلة الأولى : التسجيل عن بعد

- لا يمكن الترشح إلا في خطة واحدة و مقر عمل واحد .
- يتعين التسجيل وجوبا على موقع الواب الخاص بالوكالة (www.attt.com.tn) و ذلك عبر تعميم استمارة الترشح المعدة للغرض عن بعد بكل دقة من طرف المترشح و الاحتفاظ بها حتى يتمكن من إرفاقها بملف الترشح عند الطلب.
- بحلول أجل ختم الترشيحات، يتوقف آليا قبول عمليات التسجيل عن بعد و لا يمكن للمترشح إعادة استخراج استمارة التسجيل و يكون ذلك قبل منتصف الليل من تاريخ 04 أوت 2016.

1- الانتقاء الأولي

- يقع ترتيب المترشحين في هذه المرحلة تفضليا وفقا للمقاييس المذكورة بالجدول أعلاه حسب كل خطة و مراكز العمل المعروضة للتناظر و بذلك يكون المجموع الشخصي للنقاط كما يلي :

المجموع الشخصي للنقاط = المعدل النهائي لسنة التخرج * (2) + عدد نقاط سنة التخرج + عدد نقاط سن المترشح + عدد نقاط إضافة صنف رخصة السياقة " د " أو " ج+هـ " .

- يتم نشر القوائم حسب الترتيب التفاضلي على موقع الواب الخاص بالوكالة.
- يفتح باب الاعتراضات للمترشحين الغير المدرجين أسماؤهم بالقوائم الأولية لمدة 7 أيام من تاريخ نشر القوائم.

2- استدعاء المترشحين المرتبين تفضليا

- تتم دعوة المترشحين المتحصلين على المراتب الأولى (وفقا للمقاييس المذكورة أعلاه) بمكاتيب فردية بعناوينهم المسجلة بالاستمارة (و عبر الإرساليات القصيرة SMS) التي وقع تعميمها عن بعد لتقديم ملفاتهم للتثبيت فيها و مقارنتها مع البيانات المضمنة باستمارة الترشح على أساس :
- **05 أضعاف** أو أكثر (**عند الاقتضاء**) من عدد الخطة المعروضة للتناظر بالنسبة لخطة مراقب فحص فني (رمز المناظرة: C01).
- **10 أضعاف** أو أكثر (**عند الاقتضاء**) من عدد الخطط المعروضة للتناظر بالنسبة لبقية الخطط.

3- الوثائق المكونة للملف :

- 1- استمارة الترشح يتم تعميمها من قبل المترشح عن بعد و سحبها من موقع الواب للوكالة: (www.attt.com.tn)
- 2- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية ،

3- سيرة ذاتية ،

4- نسخة مطابقة للأصل من الشهادة العلمية، و بالنسبة للشهائد الأجنبية يتعين أن تكون مصحوبة بنسخة من شهادة معادلة،

5- نسخة مطابقة للأصل من بطاقة أعداد سنة التخرج .

6- شهادة ترسيم بصفة طالب شغل مسلمة من قبل مكتب التشغيل و العمل المستقل لم يمض على تسليمها أكثر من ثلاثة أشهر من تاريخ فتح المناظرات.

7- وثيقة تثبت النشاط المهني أو شهادة في الأجر بالنسبة للمترشحين الذين يمارسون نشاطا مهنيا مؤجرا أو نشاطا مهنيا حرا لم يمض على تاريخ تسليمها أكثر من 3 أشهر.

8- نسخة من رخصة سياقة.

✓ أجال تقديم الترشيحات :

يرسل ملف الترشيح (بالنسبة للمترشحين الذين تلقوا مكاتيب فردية فقط) في ظرف مغلق عن طريق البريد السريع أو مباشرة عن طريق مكتب الضبط المركزي على العنوان : (شارع اليابان- زنقة 1 عدد 6 مونبليزير 1073 تونس) ويتم في ذلك اعتماد تاريخ ختم مكتب الضبط المركزي و لا تتحمل الوكالة أي تأخير ناتج عن مكاتب البريد.

ملاحظة هامة :

- لا تؤخذ بعين الاعتبار مطالب الشغل و الملفات الواردة على الوكالة الفنية للنقل البري قبل صدور هذا البلاغ.
- يرفض وجوبا كل ملف يرد بعد التاريخ المحدد بالمكتوب الفردي الموجه إلى المترشح و يعتمد في ذلك ختم مكتب الضبط المركزي ، و يعتبر صاحبه متخليا و يحل محله المترشح الموالي في الترتيب التفاضلي.
- يعتبر لاغيا كل ملف ترشح يقدم منقوصا من إحدى الوثائق المذكورة أعلاه.
- لا ترجع الملفات المرفوضة إلى أصحابها.
- لا يمكن لمصالح الوكالة الفنية للنقل البري إصلاح الأخطاء الواردة باستمارة الترشيح .

4- المرحلة الثانية :

- بعد التثبت في الملفات و مقارنتها مع البيانات المضمنة باستمارة الترشيح (و استبعاد الترشيحات المتضمنة لإخلالات – إن وجدت -) تتولى لجنة المناظرات إقرار (أو إعادة) الترتيب التفاضلي للمترشحين حسب المقاييس المذكورة سابقا.
- لا تؤخذ بعين الاعتبار الملفات الواردة قبل تسلم المترشح البرقية المشار إليها أعلاه.
 - يرفض وجوبا كل ملف يرد بعد التاريخ المحدد بالبرقية و يعتمد في ذلك تاريخ ختم مكتب الضبط المركزي.
 - يلغى كل ترشح يتبين فيه عدم توافق بين المعطيات المدرجة ضمن استمارة الترشيح و الوثائق المدعمة للملف.
 - يتم نشر القوائم الأولية حسب الترتيب التفاضلي على موقع الواب الخاص بالوكالة.

5- المرحلة الثالثة :

- بالنسبة لخطة مراقب فحص فني للعربات (مركز العمل : تونس الكبرى- مناظرة عدد C01 :
تتم دعوة المترشحين الأوائل (حسب الترتيب التفاضلي) الذين ثبتت صحة معلومات الاستمارة و ملف المترشح في حدود 05 مرات عدد الخطة المعروضة للتناظر بتونس الكبرى (مناظرة عدد C01) و في حدود 10 مرات عدد الخطط المعروضة للتناظر لبقية الولايات لاجتياز الاختبارات الشفاهية و التطبيقية .
و تتكون من المواضيع التالية (ميكانيك السيارات و قواعد الجولان على الطرقات) (10 نقاط) و اختبار نفسي تقني (Test psychotechnique) (10 نقاط).

نوعية الاختبار	مدة الاختبار
اختبار شفاهي (10 نقاط)	20 دقيقة
اختبار نفسي تقني (10 نقاط)	

- بالنسبة لخطة مراقب فحص فني للعربات من الدرجة الأولى :

تتم دعوة المترشحين الأوائل الذين ثبت صحة معلومات الاستمارة و ملف لاجتياز الاختبارات الشفاهية و تتكون من المواضيع التالية (ميكانيك السيارات و قواعد الجولان على الطرقات) (10 نقاط) و اختبار نفسي تقني (Test) psychotechnique (10 نقاط).

نوعية الإختبار	مدة الإختبار
إختبار شفاهي (10 نقاط)	20 دقيقة
إختبار نفسي تقني (10 نقاط)	

و بالتالي يكون مجموع نقاط الإختبار الشفاهي و النفسي التقني / (20) كما يلي :

مجموع النقاط = عدد نقاط الإختبار الشفاهي (10 نقاط) + عدد المسند في الإختبار النفسي التقني (10 نقاط)

- بالنسبة لخطة ممتحن لرخص السياقة :

تتم دعوة المترشحين الأوائل الذين ثبت صحة معلومات الإستمارة و ملف المترشح لإجتياز إختبار تطبيقي في سياقة العربات :

نوعية الإختبار	مدة الإختبار	العدد المسند (0 - 20 نقطة)
إختبار تطبيقي في سياقة العربات	20 دقيقة	أقل من 10 نقاط
		10 نقاط فما فوق

ملاحظة هامة :

- المترشح الذي إجتاز بنجاح مرحلة الإختبارات التطبيقية تتم دعوته لإجتياز الإختبار الشفاهي و النفسي التقني (Test)
:psychotechnique

مدة الإختبار	نوعية الإختبار
20 دقيقة	إختبار شفاهي (10 نقاط)
	إختبار نفسي تقني (10 نقاط)

- و بالتالي يكون مجموع نقاط الإختبار التطبيقي و الشفاهي و النفسي التقني / (40) كما يلي :

مجموع النقاط = عدد الإختبار التطبيقي (20 نقطة) + عدد نقاط الإختبار الشفاهي (10 نقاط) + عدد المسند في الإختبار النفسي التقني (10 نقاط)

ملاحظة هامة :

- يمثل المجموع الشخصي للنقاط المسندة 40 % من المجموع العام للنقاط.
- يمثل العدد المسند في إطار الإختبارات التطبيقية و النفسية التقنية 60 % من المجموع العام للنقاط .
و بالتالي يكون المجموع العام للنقاط كالتالي:

المجموع العام للنقاط = المجموع الشخصي للنقاط (40 %) + العدد المسند في إطار الإختبارات الشفاهية و التطبيقية و النفسية التقنية (60 %)

الإشراف على المناظرة

- تشرف على المناظرات الخارجية لجنة مناظرة تضبط تركيبتها بمقرر من الرئيس المدير العام . و يمكن لرئيس اللجنة إحداث عدّة لجان فرعية للإشراف على الإختبارات الشفاهية و التطبيقية.
- تتولى لجنة المناظرة ترتيب المترشحين طبقا للمعايير و المقاييس المذكور أعلاه .
- تتولى لجنة المناظرة ترتيب المترشحين الأوائل تفاضليا وفقا للأعداد المتحصل عليها في الإختبارات و في حالة التساوي بين المترشحين تعطى الأولوية لمعدل سنة التخرج .

✓ التصريح بالنتائج :

- 1- تقترح لجنة المناظرة على الرئيس المدير العام للوكالة الفنية للنقل البري قائمتين في المترشحين الذين يمكن قبولهم :
 - أ) القائمة الأصلية : تتضمن عدد المترشحين المقبولين مساو لعدد الخطط المعروضة للتناظر ،
 - ب) القائمة التكميلية : يتم إعداد هذه القائمة في حدود 50 % على أقصى تقدير من عدد المترشحين المسجلين بالقائمة الأصلية لإعتمادها عند الإقتضاء من تعويض المترشحين المسجلين بالقائمة الأصلية الذين لم يلتحقوا بمراكز عملهم
- 2- تضبط القائمة الأصلية و القائمة التكميلية للمترشحين المقبولين في المناظرة الخارجية بالملفات للإنتداب من قبل الرئيس المدير العام للوكالة الفنية للنقل البري .
- 3- يخضع المترشحون المقبولون في الإختبارات إلى فحص طبي حسب خصوصية خطة الانتداب . ويتم القبول النهائي بالنسبة للمترشحين المعنيين الذين أثبت الفحص الطبي أهليتهم البدنية لشغل خطة الانتداب .
- 4- تتولى الوكالة الفنية للنقل البري التصريح بقائمة المترشحين الناجحين و استدعائهم للخضوع إلى مرحلة تكوين تتراوح مدتها بين 3 و 6 أشهر.

✓ بعد النجاح في المناظرة و قبل مباشرة العمل :

يجب على كل مترشح إتمام ملفه بالوثائق التالية :

- 1- مضمون من سجل السوابق العدلية لم يمض على تاريخ تسليمه أكثر من سنة ،
- 2- (03) مضامين ولادة لم يمض على تاريخ تسليمهم أكثر من سنة ،
- 3- (2) صور شمسية
- 4- يتعين الاستظهار بنسخة من رخصة سياقة تونسية من الأصناف " د " أو " ج+هـ " أو الاستظهار بنسخة من وصل خلاص مسلم من الإدارات الجهوية للوكالة ونسخة من الصفحات 3 و 4 و 5 من مطلب إضافة صنف لرخص السياقة يحتوي على موعد إجراء الاختبار النظري أو التطبيقي لمن شرع في إجراءات الحصول على إضافة هذه الأصناف.
- 5- نسخة مشهود بمطابقتها للأصل من الشهادات العلمية ، بالنسبة للشهادات الأجنبية بنسخة مطابقة للأصل من شهادة المعادلة.
- 6- يتم استدعاء المترشحين المقبولين لإجراء فحص طبي لدى المصلحة الطبية للوكالة للتثبت من سلامة المترشح و توفر المؤهلات البدنية و الذهنية الضرورية لممارسة المهام المتعلقة بخطة الانتداب موضوع المناظرة.
- 7- يتم استدعاء المقبولين نهائيا في المناظرة المذكورة أعلاه(بعد إجراء الفحص الطبي) لمتابعة مرحلة تكوين أساسي للتأهيل لشغل خطة الانتداب موضوع المناظرة لمدة تتراوح بين 3 و 6 أشهر حسب الاختصاص في أجل أقصاه خمسة

عشر(15) يوما من تاريخ توجيه الاستدعاءات. ويتم انتدابهم خلال مدة التكوين عن طريق التعاقد على أن يتم الانتداب الرسمي لهؤلاء إثر اجتيازهم بنجاح لمرحلة التكوين آنفة الذكر. و تتولى الوكالة التنبيه على المتخلفين عن مباشرة مرحلة التكوين بواسطة رسالة مضمونة الوصول مع الإشعار بالتسليم بأن عليهم الالتحاق بمركز التكوين في أجل أقصاه أسبوعا أو يعتبرون رافضين التسمية و يتم التنشيط على أسماء المسجلين بالقائمة النهائية الذين لم يلتحقوا بمركز التكوين رغم التنبيه عليهم و يتم تعويضهم بالمرشحين المسجلين بالقائمة التكميلية و ذلك حسب الترتيب التفاضلي بهذه القائمة.

8- و ينتهي العمل بالقائمة التكميلية شهرا على أقصى تقدير بعد التصريح بالقائمة النهائية.

9- يتم استدعاء المترشحين الناجحين في مرحلة التكوين للالتحاق بمراكز عملهم المضبوطة بخطط التناظر، تتولى الوكالة التنبيه على المتخلفين بواسطة رسالة مضمونة الوصول مع الإشعار بالتسليم بأن عليهم الالتحاق بمراكز عملهم في أجل أقصاه أسبوعا أو يعتبرون رافضين التسمية و يتم التنشيط على أسماء الذين لم يلتحقوا بمراكز العمل رغم التنبيه عليهم.